

نظم المتناثر من الحديث المتواتر

173 - الترخيص في بيع العرايا بخرصها .

- عن (1) زيد بن ثابت (2) وابن عمر (3) وجابر بن عبد الله (4) وسهل بن أبي حنيفة (5) وأبي هريرة وغيرهم وفي شرح معاني الآثار للطحاوي بعد ذكر أحاديثهم بأسانيدهم ما نصه قال أبو جعفر فقد جاءت هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتواترت في الرخصة في بيع العرايا وقبلها أهل العلم جميعا ولم يختلفوا في صحة مجيئها وتنازعوا في تأويلها اهـ